

نماذج وصايا

تأليف الدكتور

عبدالعزیز بن سعد الدغیثر

١٤٤٣/٠٤/٢٣ هـ

الألوكة



alukah.net

موقع
مكتبة
الألوكة
مركز
الدراسات
الإسلامية
بجامعة
الرياض
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

نماذج وصايا

إعداد المحامي الدكتور عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله ومصطفاه أما بعد:
فقد طلب مني بعض الزملاء والعلماء صياغة نماذج وصايا تتضمن ما
للموصي من حقوق وما عليه من التزامات، وما يحسن أن يوصي به ذويه
ومحببه من تقوى الله والصلة والتعاون وما يرغب فيه من وصية لأعمال
الخير.

فكتبت ثلاث صيغ للوصايا، واجتهدت فيها، وآمل أن تكون نافعة وأن يكتب
الله لي بها الأجر والثواب.

وقد كتبت كتاباً عن أحكام الوصية لمن أراد النظر في المسائل والنوازل
الخاصة بالوصية، وهو منشور على مكتبي في موقع سيمانور لنشر الكتب،
ويمكن الاستفادة من العرض التشجييري لفقهاء الوصية المنشور في صفحتي في
موقع الألوكة على الرابط:

<https://2u.pw/dx1kr8>

كما يوجد عدد من الشروحات المرئية لفقهاء الوصية مثل شرح الشيخ سليمان
الجاسر - سلمه الله - على الرابط:

<https://7w2u.pw/DMQ2>

والله أسأل أن ينفع بهذه النماذج. وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم.

الدكتور عبدالعزيز الدغيثر

٠٥٠٥٨٤٩٤٠٦

Asd٩٤٠٦@gmail.com



صيغة وصية المكرم:.....

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من نبي بعده، أما بعد:

هذا ما أوصى به..... ويحمل الجنسية..... بموجب الهوية رقم:..... وبكامل طوعه واختياره، وبكامل أهليته، وبمحض إرادته، أنه شهد أنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الساعة لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور، وأوصى من ترك من أهله أن يتقوا الله عز وجل ويصلحوا ذات بينهم، وأن يطيعوا الله ورسوله إن كانوا [مؤمنين] وأوصاهم بما أوصى إبراهيم بنيه ويعقوب: (بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

وأوصي بالآتي:

(١) اخترت:

- " زوجتي....."
- أو " ابني الأكبر....."
- أو "....." ليكون قيماً على تركتي من وقت وفاتي إلى حين تمام قسمتها وتوزيعها على الورثة والموصى لهم. كما أنني جعلته وصياً على مال القصر منهم إلى حين بلوغهم (على أن لا يتصرف في أي منها ببيع أو هبة إلا بعد الرجوع إلى الحاكم الشرعي) فإن مات المذكور أعلاه قبلي أو معي أو عقبي مباشرة أو لم يستطع مباشرة هذا العمل أو اعتذر عنه فإني أقمت بدلاً منه..... بحيث يزاول ذات التصرفات التي أشرت إليها.



(٢) وأوصي بسداد ديوني:

○ فأنا مدين للسيد /..... هوية وطنية رقم (.....)

وعنوانه هو:.....

بمبلغ وقدره:.....

وذلك مقابل "سبب المديونية".

○ ومدين لمؤسسة / شركة / بنك..... سجل

تجاري.....

وعنوانها هو:.....

بمبلغ وقدره:.....

وذلك مقابل "سبب المديونية".

○ ومدين للجهة الحكومية.....

بمبلغ وقدره:.....

وذلك مقابل "سبب المديونية".

○ ومدين لصندوق التنمية العقاري / بنك التنمية الاجتماعية.....

بمبلغ وقدره:.....

وذلك مقابل "سبب المديونية".



فإن تعذر إسقاط الدين لأي سبب فأوصي بسداده من التركة.

(٣) لي مبلغ وقدره:

○ لدى السيد /

وذلك مقابل "سبب الاستحقاق":

ويوجد ما يثبت هذا الدين وهو

وتوجد لدى

○ ولي مبلغ وقدره:

وذلك مقابل "سبب المديونية".

على مؤسسة / شركة / بنك سجل

تجاري

وعنوانها هو:

ويوجد ما يثبت هذا الدين وهو

وتوجد لدى

○ ولي مبلغ وقدره:

وذلك مقابل "سبب المديونية".

على الجهة الحكومية



وذلك مقابل "سبب المديونية".

ويوجد ما يثبت هذا الدين وهو.....

وتوجد لدى.....

٤) أملك..... من العقارات وهي:

○ العقار المقام على الأرض رقم..... من البلك رقم.....

من المخطط رقم..... في حي..... بمدينة.....

بموجب الصك رقم..... بتاريخ.....

الأرض رقم..... من البلك رقم..... من المخطط

رقم..... في حي..... بمدينة..... بموجب الصك

رقم..... بتاريخ.....

○

٥) كما أملك خارج المملكة عقارات وبياناتها فيما يأتي:

○ الشقة الواقعة في مدينة..... في دولة..... وبيانات

وثيقة الملكية.....

○ المزرعة الواقعة في مدينة..... في دولة..... وبيانات

وثيقة الملكية.....

○



٦) يوجد عدد من العقارات باسمي وليست ملكيتها خالصة لي وهي:

العقار المقام على الأرض رقم..... من البلك رقم..... من
المخطط رقم..... في حي..... بمدينة..... بموجب
الصك رقم..... بتاريخ.....، ونسبة ملكيتي لها.....%
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..%

الأرض رقم..... من البلك رقم..... من المخطط
رقم..... في حي..... بمدينة..... بموجب الصك
رقم..... بتاريخ..... ونسبة ملكيتي لها.....%
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..%

٧) كما يوجد خارج المملكة عقارات باسمي وليست ملكيتها خالصة لي
وبياناتها فيما يأتي:

الشقة الواقعة في مدينة..... في دولة..... وبيانات وثيقة
الملكية..... ونسبة ملكيتي لها.....% ويملك.....
سعودي الجنسية بموجب الهوية رقم..... نسبة..%

والمزرعة الواقعة في مدينة..... في دولة..... وبيانات
وثيقة الملكية..... ونسبة ملكيتي لها.....%
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..%

...



٨) يوجد عقارات باسم الغير وهي مملوكة لي كليا أو بنسبة منها، وبياناتها فيما يأتي:

العقار المقام على الأرض رقم..... من البلك رقم..... من
المخطط رقم..... في حي..... بمدينة..... بموجب
الصك رقم..... بتاريخ.....، ونسبة ملكيتي لها.....%
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..% ومستند الملكية..... وهو موجود
في.....

الأرض رقم..... من البلك رقم..... من المخطط
رقم..... في حي..... بمدينة..... بموجب الصك
رقم..... بتاريخ..... ونسبة ملكيتي لها.....%
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..% ومستند الملكية..... وهو موجود
في.....

٩) كما يوجد خارج المملكة عقارات باسم الغير وليست ملكيتها خالصة لي وبياناتها فيما يأتي:

الشقة الواقعة في مدينة..... في دولة..... وبيانات وثيقة
الملكية..... وهي باسم..... سعودي الجنسية بموجب
الهوية رقم..... وعنوانه..... ونسبة ملكيتي
لها.....% ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..% ومستند الملكية..... وهو موجود
في.....



والمزرعة الواقعة في مدينة..... في دولة..... وبيانات
وثيقة الملكية..... وهي باسم..... سعودي الجنسية
بموجب الهوية رقم..... وعنوانه..... ونسبة ملكيتي
لها.....% ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..% ومستند الملكية..... وهو موجود
في.....

...

(١٠) يوجد مؤسسة باسمي هي مؤسسة..... سجل
تجاري..... ونسبة ملكيتي الحقيقية فيها.....% +
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..%

...

(١١) يوجد حصة في شركة..... سجل
تجاري..... ونسبة ملكيتي الحقيقية فيها.....% +
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..%

(١٢) يوجد مؤسسة..... سجل تجاري.....
باسم..... سعودي الجنسية بموجب هوية
رقم..... ونسبة ملكيتي الحقيقية فيها.....%،
ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية
رقم..... نسبة..%



١٣) يوجد شركة اسمها شركة..... سجل تجاري..... ولي حصة فيها وحصتي باسم..... سعودي الجنسية بموجب هوية رقم..... ونسبة ملكيتي الحقيقية فيها..... %، ويملك..... سعودي الجنسية بموجب الهوية رقم..... نسبة..%

١٤) أملك من الأسهم وصكوك الاستثمار والأوراق المالية ما يأتي وهي خالصة لي:

..... وهي لدى الشركة المالية.....

١٥) أملك من الأسهم والأوراق المالية ما هو باسمي ولكنه ليس خالصا لي ما يأتي:

..... وهي لدى الشركة المالية.....، ونسبة ملكيتي فيها..... ويشاركني..... سعودي الجنسية بموجب الهوية رقم..... ونسبته فيها..... ز.

١٦) أملك الحسابات البنكية داخل المملكة ما يأتي:

ما في الحساب رقم..... لدى بنك.....

١٧) وأملك من الحسابات البنكية خارج المملكة ما يأتي:

ما في الحساب رقم..... لدى بنك..... في دولة..... والرقم السري.....



١٨) **أقر بأن السيدة** /.....
وجنسياتها..... مقيمة في.....
وعنوانها..... ورقم هاتفها..... وهاتف أحد
أقاربها..... وهي زوجتي شرعاً وقد عقدت عليها على كتاب الله
وسنة نبيه **صلى الله عليه وسلم** بتاريخ..... في.....
ورزقت منها بكل من:

الابن /..... بتاريخ.....

الابن /..... بتاريخ.....

الابنة /..... بتاريخ.....

وهي لا تزال باقية على عصمتي حتى تاريخ تحرير هذه الوصية (أو أنني
قمت بطلاقها بتاريخ..... وبانت مني ولم تعد على عصمتي).

١٩) وأوصي بالإحسان إلى أصدقائي وخصوصاً..... وأقاربي
وخصوصاً..... وجميع من له فضل علي من أساتذتي
وخصوصاً.....

٢٠) وأوصي أهلي وذريتي بالصلاة والزكاة وأداء الطاعات وأوصي بناتي
خصوصاً بالحفاظ على الحجاب الشرعي والحشمة والابتعاد عما يغضب
الله تعالى.

٢١) وقد سامحت كل إنسان فيما قد يكون لي عليه من حقوق غير مالية،
وأرجو أن يسامحني ويصفح عني كل من له حق عندي. وأرجو من ورثتي
أن يستسمحوا لي على وجه الخصوص من..... ولا تتركوه
حتى يحللني ويبرئني أمامكم وإن كان بمقابل مالي.



٢٢) وأوصي أهلي وأبنائي وبناتي بالصبر والرضا بقضاء الله تعالى وأنا بريء من كل فعل أو قول مخالف للشرع ومن أهمل في تنفيذ هذه الوصية أو أي مما ورد بها أو خالفها أو بدلها أو أضاف إليها أو حذف منها، فإنما عليه وزر ذلك. أسأل الله أن يحسن ختامنا، وأن يصلح أحوالنا، وأن يجعل آخر كلامنا من الدنيا لا إله إلا الله.

هذه وصيتي إليكم " فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم "



صيغة وصية المكرم:.....بوقف عقار**بسم الله الرحمن الرحيم**

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من نبي بعده، أما بعد:

هذا ما أوصى به..... - ويحمل الجنسية..... بموجب
الهوية رقم:..... وبكامل طوعه واختياره، وبكامل أهليته، وبمحض
إرادته، أنه شهد أنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده
ورسوله، وأن الساعة لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور، وأوصى من
ترك من أهله أن يتقوا الله عز وجل ويصلحوا ذات بينهم، وأن يطيعوا الله
ورسوله إن كانوا [مؤمنين] وأوصاهم بما أوصى إبراهيم بنيه ويعقوب: (بني
إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون

وأوصي بوقف قطعة الأرض رقم..... من البلك رقم.....
من المخطط رقم..... في حي..... بمدينة.....
بموجب الصك رقم..... بتاريخ..... وقد جعلنا لهذا
الوصية بالوقف الأحكام والشروط الآتية:

أولاً: يسمى هذا الوقف: وقف.....

ثانياً: يصرف ريع هذا الوقف حسب الميزانية المعتمدة من الناظر وفقاً
لترتيب الآتي: -

(١) المصاريف التشغيلية والإدارية والعمومية للوقف، وإصلاح وتجديد أي
أعيان مملوكة للوقف.

(٢) ثم مكافأة الناظر وقدرها: (٥%) خمسة في المائة من صافي ريع الوقف،
وللحاكم الشرعي في حال كون النسبة المحددة لهم قليلة أو كثيرة في زمن



من الأزمان أن يعيدها لأجرة المثل، وإن تنازل الناظر، واحتسب أجره كاملاً عند الله فله ذلك، وتعود حصته للوقف.

٣) ثم للناظر تنمية (٢٠%) عشرين في المائة مما تبقى من صافي ريع الوقف -بالإضافة إلى مصروف الإهلاك للأعيان إن وجدت- وللناظر الحق في زيادة نسبة الاستثمار، على ألا تزيد عن (٣٠%) ثلاثين في المائة في أي سنة من السنوات، وتعامل هذه النسبة المخصصة للاستثمار وما نتج عنها معاملة أصل الوقف.

٤) يصرف الباقي على الموقف نفسها بحيث تنفق منه في قضاء احتياجاتها وعلى أوجه البر العامة تحت نظر الموقف - حال حياتها - ثم الناظر بعد وفاتها، ويقدم فيها أضحيتين واحدة عن الموقف ولزوجه وذريته، والثانية عن والديه وجميع المسلمين، ويدخل في أعمال البر الصدقة على الفقراء والمساكين، ونشر العلم، والإصلاح بين المسلمين، وإغاثتهم، وتوفير الرعاية الصحية لهم، وتزويج المحتاج منهم، وإقراضهم، وسداد ديونهم، وكل ما يساهم في ذلك ودعم إنشاء الأوقاف ومساندتها بكافة أنواع المساندة، إلى غير ذلك من أوجه ومجالات الخير، وما ذكر إنما هو على سبيل المثال لا الحصر، والقصد به التقرب إلى الله تعالى، فمتى ما وجد مصرف أو مشروع خيري نافع في أي زمان أو مكان فللناظر الحق بالمشاركة فيه، مع تقديم الأقارب لما في الإحسان لهم من الأجرين أجر الصدقة وأجر الصلة.

ثالثاً: يكون لهذا الوقف شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة، تخوله كافة التعاملات مع الغير بما في ذلك إجراء جميع التعاملات الحكومية، وكافة المعاملات المصرفية وفتح الحسابات البنكية، وغير ذلك من أنواع التعاملات الحكومية وغير الحكومية.



رابعاً: تسري أحكام هذه الوثيقة على أصل الوقف وما يلحق به من أصول، وما أضيف إليه من ريع الوقف، والهبات والوصايا والتبرعات والتمويل التي تلحق به أيا كان نوعها.

خامساً: يدار هذا الوقف من الناظر عليه حال حياته وهو.....، ويحمل الهوية رقم (.....) ويحق له أن يعين مجلس نظارة مكون من ثلاثة من أصلح أبناء الموقف ممن تتوافر فيهم الأهلية الشرعية والأمانة والقوة، عملاً بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَزْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾، ويُفضل أن يراعى عند اختياره وجود الخبرة في المجالات التي يحتاجها الوقف.

سادساً: تنتهي العضوية في مجلس النظارة بأحد الأمور الآتية: الوفاة، والاستقالة، والعزل بناء على ظهور علامة من علامات الضعف المؤثرة في أهليته الشرعية أو قدرته وفق تقارير معتمدة من الجهات ذات الاختصاص أو صدور ما يُخلّ بالشرف والأمانة أو قيامه بما يضر بمصلحة الوقف.

سابعاً: مهام الناظر وصلاحياته:

١. إدارة شؤون الوقف المالية والإدارية والفنية والتشغيلية، ورسم سياساته واستثماره وتنميته بما لا يخالف الأحكام الشرعية والأنظمة المرعية، وصرف ريعها، والإشراف على أعماله وأمواله وتحصيل حقوقه وتصريف أموره.
٢. تعيين الأكفاء من الإداريين والموظفين عند الحاجة لإدارة أعمال الوقف والتعاقد معهم وتحديد مرتباتهم وعزلهم، وطلب التأشيرات واستقدام الموظفين والعمال من الخارج واستخراج الإقامات ورخص العمل ونقل الكفالات والتنازل عنها.
٣. تأسيس الكيانات من مؤسسات أو شركات أو أي أشكال تنظيمية مملوكة للوقف بالكامل أو بالمشاركة مع الغير، والتعديل على عقود التأسيس،



- واختيار مجالس إدارتها أو الأعضاء الذي يمثلون الوقف فيها.
٤. تعيين محاسب قانوني للوقف عند الحاجة، والموافقة على ميزانية الوقف واعتماد حسابها الختامي.
٥. تجنب الأوقاف كل ما من شأنه أن يعرضها للمخاطر أياً كان نوعها؛ اقتصادية أو مالية أو إدارية أو سياسية أو اجتماعية.
٦. حضور اجتماع جمعية الشركات والجمعيات العامة العادية وغير العادية، كما لهم حق التصويت بالجمعيات العمومية لشركات المساهمة المغلقة أو العامة، والاستثمار في بيع الأسهم وشرائها واستلام الأرباح وفائض التخصيص عند الاستثمار فيها.
٧. إضافة صلاحيات لم ترد لهم في هذه الوثيقة وذلك بما يتناسب مع تحقيق مقاصد وأهداف الوقف.
٨. التمثيل للوقف أمام القضاء وكتاب العدل وأقسام الشرطة، وأمام كافة الجهات الحكومية والأهلية والدبلوماسية، والشخصيات الاعتبارية الأخرى، وتعيين الوكلاء والمحامين وعزلهم والمرافعة والمدافعة والمخاصمة والصلح والإقرار والتحكيم والاعتراض عليها نيابة عن الأوقاف، كما يحق له استخراج كافة التراخيص والسجلات والتراخيص والتصاريح الرسمية لدى كافة الجهات الحكومية والأهلية، وتسجيل العلامات التجارية والوكالات التجارية وحقوق الملكية والنشر وبراءة الاختراع والغرف التجارية والصناعية والهيئات الخاصة والشركات والمؤسسات على اختلاف أنواعها وغيرها، والتوقيع على كافة أنواع العقود والوثائق والمستندات والتوقيع على الاتفاقيات والصكوك واستلامها وفرزها والإفراغات أمام الجهات المعنية، وفتح الحسابات الجارية والاستثمارية في البنوك باسم الأوقاف وفتح الاعتمادات المستندية والسحب والإيداع وإصدار السندات والشيكات وكافة الأوراق التجارية، والحصول على التمويل، من الجهات



التمويلية المتعددة مع صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي والبنوك والمصارف والبيوت المالية والضمانات والكفالات أو أي أنظمة مالية تتغير، وكافة الأعمال البنكية، بما لا يخالف أحكام الشرع والنظام وبما يحقق مقصود الوقف ومصلحته وذلك وفق الصلاحيات الممنوحة له من مجلس النظارة.

وللناظر الحق في توكيل من يراه مناسباً للقيام ببعض مهام المجلس والنيابة عنه أمام الجهات الرسمية وغيرها مما ذكر سلفاً.

ثامناً: يمتنع الناظر من أي عمل يمثل تعارض مصالح، ولا يحق له أن ينتفع بالسعي أو محاباة قريب أو صديق في إدارته لأعمال الوقف.

تاسعاً: يجب الابتعاد عن مساندة أي جهة عليها ملحوظات شرعية أو قضائية أو أمنية، أو تسيب مالي أو إداري.

وقبل الختام فإننا نرجو أن يعود أجر هذا الوقف للموقفة ووالديها، ولجميع ذريتها، والعاملين في إدارته، وكل من أسهم فيه بجهد أو رأي أو مشورة أو نصح أو تيسير أمر من أموره.

والوصية للناظر:

بتقوى الله ومراقبته في جميع ما يخص هذا الوقف وأن يستشعر عظم المسؤولية الملقاة عليه، ونبیحه مما يقع منهم من خطأ أو سهو، ونذكره بقول النبي ﷺ: «إِنَّ الْخَازِنَ الْأَمِينَ الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مَوْفِرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ حَتَّى يَدْفَعَهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» رواه البخاري ومسلم.



والوصية للذرية:

من أبناء وبنات وأحفاد بأن يتكاتفوا ويتعاونوا على الخير، وأن يسود الاحترام والتراحم بينهم، بحيث يحترم الصغير الكبير، ويعطف الكبير على الصغير، وأن يصلوا أرحامهم فصلة الرحم مبسطة للرزق منسأة في الأجل، وأن لا توغر الدنيا صدورهم على بعضهم البعض، فالدنيا زائلة والمحبة دائمة.

وأخيراً فإننا نسأل الله عزَّ وجلَّ بما دعا به نبيه وخليته إبراهيم وابنه إسماعيل -عليهما السلام- في قوله تعالى: (رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)، اللهم اجعل هذا الوقف لوجهك الكريم خالصاً، ولعبادك المؤمنين نافعا، واجعله سبباً لفوزنا بأعلى الجنان، وحجاباً لنا من النيران، واجعله شاهداً لنا لا علينا، وسبباً في دفع البلاء عنا وعن ذريتنا، وبركة في عملنا وعمرنا ومالنا وذريتنا، اللهم ثبت به أجرنا، وأشرك في أجره جميع أهلنا، وانفع به من خلفنا، اللهم هيء لهذه الوقف من يُقيم أمره، ويُسهل دربه، ويُحقق هدفه، ويخدم غايته، اللهم واجزِ القاضي الذي أثبتته خير الجزاء، وانفعه بأجره في دار البقاء، وارفع ذكره عند أهل الأرض والسما، واجعله وجميع أهله من عبادك الأتقياء، واحفظه وأهله حفظك لعبادك الأولياء، إنك يا مولانا سميع قريب مجيب الدعاء. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



بيانات الموصي	
.....	الاسم:
.....	الهوية:
.....	التوقيع:

الشهود من الأولاد بالوصية

الأول	الثاني	الثالث	
.....	الاسم:
.....	الهوية:
.....	التوقيع:

الرابع	الخامس	السادس	
.....	الاسم:
.....	الهوية:
.....	التوقيع:



وصية بوقف عقار وأسهم في شركات مساهمة بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه
أجمعين أما بعد:

فهذا ما أوصى به.....، ويحمل الجنسية..... بموجب الهوية
رقم..... بأنه يشهد ألا اله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده
ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن
الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في
القبور، ويوصي من بعده من الذرية والأقارب وجميع المسلمين بما وصى به
إبراهيم بنيه ويعقوب " يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم
مسلمون " .

كما أوصى ذريتي بعدم التفرق والاختلاف وأن يتراحموا ولا يتقاطعوا وأن
يوقر صغيرهم كبيرهم وأن يعطف كبيرهم على صغيرهم وأن يراعوا حدود
الله ويمثلوا أوامره ويجتنبوا نواهيه وأن يحافظوا على الصلاة فإنها عمود
الدين، وأن يجتنبوا ما نهت عنه الصلاة " إن الصلاة تنهى عن الفحشاء
والمنكر ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون " وأن يصلوا أرحامهم وأن
يحافظوا على أموالهم ويؤدوا حقوق الله فيها وألا ينموها إلا بالحلال، وأن
يتعاونوا بما فيه صلاح دينهم وديانهم،

ثم إن حدث بي حادث الموت فأوصى وأنا بكامل أهليتي المعتبرة شرعا

○ بما أملك من العقار (.....) بموجب الصك رقم (.....) وتاريخ.....
و العقار (.....) بموجب الصك رقم (.....) وتاريخ..... لتكون وقفا لوجه
الله تعالى،



○ بعدد (.....) سهماً مما أملكه من أسهم في الشركات الآتية.....
و..... لتكون وقفا لوجه الله تعالى.

وتكون مصارف الوصية كالتالي:

أولاً: أوجه الصرف:

يتم الصرف من الإيراد على مصاريف إصلاح الأوقاف وتجديدها إن احتاجت لذلك بالإضافة إلى مصاريف التشغيل والمصاريف الإدارية والعمومية، وبعد حسم المصاريف المتعلقة بالصيانة والإدارة والتشغيل يتم إصدار ميزانية معتمدة من المحاسب القانوني أو على حسب النظام المالي المتبع في تلك الأوقات.

بعد حسم المصاريف المذكورة أعلاه يكون لمجلس النظار مكافأة لا يتجاوز إجماليها (... %)..... في المائة من صافي غلة الأوقاف حسب الميزانية المعتمدة من المحاسب القانوني توزع بينهم بالتساوي، كأتعاب لجلسات مجلس النظار على ألا تتجاوز مكافأة عضو مجلس النظارة ٥٠٠٠٠ ريال (خمسين ألف ريال) في السنة.

يجنب من صافي غلة الأوقاف حسب الميزانية المعتمدة من المحاسب القانوني وقدرها (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة ويعاد استثمارها في أصول وأسهم وتكون تنمية للوقف حسب ما يراه مجلس النظارة، ويصرف الباقي في مصارف الوقف.

أن يكون الصرف لوالدي وزوجتي وذريتي في حالة قدر الله أن احتاجوا لذلك،.



السعي لترابط ذريتي، وإن اختلفوا على مال فلمجلس النظارة أن يدفع من كامل غلة الأوقاف للصالح بما في ذلك المخصص للاستثمار في هذه الحالة.

أضحية تذبح في عني وعن والدي، وأضحية عن كل عام.

على أوجه البر العامة التي يرى مجلس النظارة أنها أعظم أجرا وأفضل مصلحه للإسلام والمسلمين حسب الزمان والمكان ولهم مطلق الصلاحية في تحديد أعمال البر والإحسان التي تستحق دعمها والصرف عليها.

ثانيا: أعضاء مجلس النظارة:

وقد أقيمت للنظارة على هذا الوصية مجلساً يتكون من (.... أعضاء) واثنان من أهل الاختصاص في الأعمال الخيرية والاستثمارية والقانونية، ويكون الرئيس ونائبه من ذرية الموصي بالانتخاب من مجلس النظارة لمدة ٣ سنوات.

يكون اجتماع المجلس في المكان الأنسب لهم، ويمكن أن يكون الاجتماع عن بعد على أن يتم توقيع المحضر فعليا أو إلكترونيا ويحفظه أمين المجلس في سجلات المجلس.

ولا يكون اجتماع مجلس النظارة صحيحاً إلا إذا زاد عدد الحضور عن نصف أعضاء المجلس، ولا تصح الإنابة في الحضور أو التصويت، وتصدر قرارات مجلس النظارة بالأغلبية، وإذا تساوت الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً،



وكلما سقط عضوٌ من أعضاء مجلس النظار الدائمين من ذرية الموصي لمسوغٍ شرعي يُنتخب مجلس النظار مكانه عضواً آخر من اهل القوة والامانة في مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ شغل مكان العضو، وفي حال شغل عضويه احد الاسرة فيعين المجلس محله من افراد الاسرة، وكذلك في حالة شغل عضويه الاعضاء الآخرين فيعين المجلس محلهم من ذوى الخبرة والاختصاص من خارج الاسرة، وفي حالة (قدر الله) أن توفي أعضاء المجلس جميعا في وقت واحد فيعين القاضي او من يقوم مقامه في ذلك الزمان مجلسا بنفس العدد والمواصفات عند اصدار هذا الصك ممن تتوفر فيهم صفة القوة والأمانة،

وفي حالة غياب أحد أعضاء مجلس النظار عن اجتماعات مجلس النظار يخصم منه بنسبة عدد الجلسات التي تغيب عنها والخصم يرحل كإيرادات للأوقاف

وإذا أراد العضو التبرع بأجر عضويته فأجره على الله،

والذي يزاول عملاً دائماً ومتفرغاً للأوقاف فلمجلس النظار أن يحدد الراتب والامتيازات التي يراها المجلس مقارنة مع أتعاب العضو الغير متفرغ بحيث يعطى راتباً مماثلاً لمثل حالته زيادة على النسبة التي يتقاضاها.

وما دمت حياً مدركاً فلي أن أعدل بالمجلس بإضافة أو تغيير بما أراه مناسباً من الأعضاء، وأن أضيف بصلاحيات مجلس النظار بما أراه مناسباً.

ثالثاً: صلاحيات مجلس النظارة:

وقد جعلت لمجلس النظار كامل الصلاحيات المطلقة، ومنها على سبيل المثال:



١- إدارة شؤون الأوقاف المالية والإدارية والفنية والتشغيلية، ورسم سياساته واستثماره وتنميته بما لا يخالف أحكام الشرع، والإشراف على أعماله وأمواله وتصريف أموره داخل البلاد وخارجها.

٢- تمثيل الأوقاف في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء والجهات الحكومية والممثلات الدبلوماسية وكتاب العدل والمحاكم وأقسام الشرطة والغرف التجارية والصناعية والهيئات الخاصة والشركات والمؤسسات على اختلاف أنواعها وحسب الأنظمة المتبعة في ذلك الزمان، وإصدار الوكالات الشرعية وتعيين الوكلاء والمحامين وعزلهم والمرافعة والمدافعة والمخاصمة والصلح والإقرار والتحكيم والاعتراض عليها نيابة عن الأوقاف، والتوقيع على كافة أنواع العقود والوثائق والمستندات والتوقيع على الاتفاقيات والصكوك واستلامها وفرزها والإفراغات أمام الجهات المعنية واتفاقيات التمويل مع صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي والبنوك والمصارف والبيوت المالية والضمانات والكفالات أو أي أنظمة مالية تتغير.

٣- تحصيل حقوق الأوقاف وتسديد التزاماتها.

٤- البيع والشراء والإفراغ وقبوله والاستلام والتسليم والاستئجار والتأجير والقبض والدفع.

٥- فتح الحسابات الجارية والاستثمار في البنوك باسم الأوقاف بما لا يخالف أحكام الشرع وتوكيل ثلاثة من أعضاء مجلس النظار على أن يتم الصرف بتوقيع اثنين من ثلاثة.

٦- فتح الاعتمادات المستندية والسحب والإيداع لدى البنوك وإصدار السندات والشيكات وكافة الأوراق التجارية.



٧- تأسيس كيانات من مؤسسات وشركات مملوكة للأوقاف بالكامل أو بالمشاركة مع الغير، والقيام تجاه هذه الكيانات بكل المهام اللازمة لإنشائها واستمراريتها من إقرار عقود التأسيس والأنظمة الأساسية وتعديلها أيًا كان نوع التعديل، والتوقيع على أي قرار وأمام أي جهة، واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لاستخراج السجلات والتراخيص لهذه الكيانات وتسليمها وتسجيل العلامات التجارية والوكالات التجارية وحقوق الملكية والنشر وبراءة الاختراع وغيرها وللمجلس اعتماد تعيين رئيس وأعضاء مجالس الإدارة في تلك الكيانات والموافقة على ميزانياتها واعتماد حساباتها الختامية وسجلاتها المالية.

٨- حضور اجتماع جمعية الشركات والجمعيات العامة العادية وغير العادية، كما لهم حق التصويت بالجمعيات العمومية لشركات المساهمة المغلقة أو العامة أو غيرها، والاستثمار في بيع الأسهم وشرائها واستلام الأرباح وفائض التخصيص.

٩- تعيين الأكفاء من الموظفين والتعاقد معهم وتحديد مرتباتهم وعزلهم عن العمل، وطلب التأشيرات واستقدام الموظفين والعمال من الخارج واستخراج الإقامات ورخص العمل ونقل الكفالات والتنازل عنها.

١٠- نقل ما تعطل منافعه أو خيف عليه إلى محل فيه منفعة آمن ولهم حق النظر في تعطل المصالح أو ضعفها، أو إنهاء كياناتها متى تحققت المصلحة في ذلك بعد إقرار الأعضاء على ذلك بلا حاجة إلى إذن الحاكم الشرعي.

١١- ترشيح أعضاء جدد لمجلس النظار في حال وجود شاغر بسبب موت أو زوال أهلية أو غير ذلك من المسوغات الشرعية.



١٢- تجنب الأوقاف كل ما من شأنه أن يعرضها للمخاطر أيًا كان نوعها؛ اقتصادية أو مالية أو إدارية أو سياسية أو اجتماعية.

١٣- ولمجلس النظار مجتمعين أو منفردين توكيل أحدهم أو أكثر، أو من غيرهم في بعض أو كل ما ذكر لهم من صلاحيات، كما للوكيل حق توكيل الغير في حالة رغب المجلس أن يكون للوكيل حق توكيل الغير وذلك ممن تتوفر فيهم صفة الأمانة والقوة.

وهذه الوصية ناسخة لما قبلها من وصايا.

وإنني أشركت بالأجر والدي وكل من ساهم برأي أو مشورة أو عمل بهذا الوقف،

وأوصي أهل بيتي وإخواني بتقوى الله تعالى ومراقبته في السر والعلانية والحرص على الطاعات والحذر من المعاصي والتراحم فيما بينهم وعدم التقاطع،

وعلى المجلس تقوى الله ومراقبته في جميع ما يخص الوقف والعناية باستثماره وتنميته وتعيين الأكفاء من الموظفين للقيام بما يلزمه وما يقع منهم بعد ذلك من خطأ أو سهو فهم في حل منه.

وفي ختام هذه الوصية أوصي زوجتي وأبنائي وبناتي بتقوى الله عز وجل فيما بينهم وأن يتواصوا وأن يتناصحوا بالحق وأن يكونوا من بعدي ذرية صالحة وبيوتا مؤمنة وعليهم إن أرادوا برِّي بعد وفاتي أن يتعايشوا فيما بينهم بالألفة والمودة والرحمة ويعتني الكبير بالصغير بالتربية الصالحة والرعاية الصادقة، وأن لا يجعلوا لشامتٍ أو حاسدٍ عليهم سبيلا وعليهم أن يدرؤوا المشكلات فيما بينهم ويعفو بعضهم عن بعض " فمن عفا وأصلح فأجره على الله، وعلى



المجلس العمل على جمع الأسرة وإصلاح ذات البين، وأن يكونوا كالبنين الواحد يشدُّ بعضه بعضاً وأن يتذكروا دائماً الموت وسكراته والقبر وظلماته ويوم القيامة وكرباته وأنه خير لهم في دينهم ودنياهم أن يعيشوا إخوة صالحين متحابين وعليهم أن يعلموا أن من تمام سعادتهم بدينهم ودنياهم وأموالهم أن يكونوا مثالا في اجتماع الكلمة والألفة والرحمة والمودة وعليهم دائماً أن يتناسوا الماضي إلا من خير وعبرة وليكونوا إخوة اليوم ورجال الغد، كما أوصي ابنائي وبناتي على تقوى الله وصلة الرحم والمودة والألفة مع قرابتي وأن يكون أمرهم شورى بينهم ولا أنسى أن أوصيهم بكثرة الدعاء لي هذا ما أوصيت به واسأل الله أن يبارك في زوجي وذريتي وأسرتي، اللهم وأحسن خاتمتي واغفر لي ولوالدي وارفع في الآخرة درجتي ووالدي وأصلح نيتي وذريتي واجعل هذه الوصية زيادة عمل صالح لي ولوالدي،

وهذه الوصية لا يجوز لأحد تبديل الوصية (فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم) وعلى النظار تقوى الله ومراقبته في جميع ما يخص الوصية وما يقع منهم بعد ذلك من خطأ أو سهو فهم في حل منه وأسأل الله أن يسددهم وأذنت لمن يشهد والله المستعان وعليه التكلان، وحررت في يوم...الموافق... عشر من شهر... لعام ألف وأربعمائة.... هجري، والله ولي التوفيق وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

شاهد

الاسم:

التوقيع:

شاهد

الاسم:

التوقيع:

